تحت الحر فانه لم يحدث لها بالعتق حال ترتفع به عن الحر ومنشأ الخلاف في ترجيح احدى
الروايتين المتعارضتين في زوج بريرة هل كان حين اعتقت حرا او عبدا وفي ترجيح
المعنى المعلل به في حديث الباب وغيره من الصحيحين من حديث ابن عباس انه
كان عبدا ولم تختلف الروايات عنه وتمسك الحنفية بحديث عائشة المروي في
الصحيحين والسنن الاربعة وقال الترمذي حسن صحيح قال الشيخ كمال الدين بن
الهمام والترجيح يقتضي في حديث عائشة ترجيح انه كان حرا واما عروة فعنه
روايتان صحيحتان احداهما انه كان حرا والاخرى بالشك ووجه آخر من
الترجيح مطلق لا يخص بالمروي فيه عن عائشة هو ان رواية خيرها صلى الله عليه
وسلم وكان زوجها عبدا يحتمل كون الواو فيه للعطف لا للحال وحاصله انه
اخبار بالامرين وكونه اتصف بالرق لا يستلزم كون ذلك كان حال
عتقها هذا بعد احتمال ان يراد بالعبد العتيق مجازا باعتبار ما كان وهو شائع
في العرف والذي لا مرد له من الترجيح ان رواية كان حرا ابعد من كان عبدا
وتثبت زيادة فهي اولى وايضا فهي مثبتة وتلك كانت نافية للعلم بانه كان
حالته الاصلية الرق والنافي هو المبقيها والمثبت هو المخرج عنها انتهى وحديث
الاسود او رواه عن عائشة اذ هو قول غيره قال ابراهيم بن ابي طالب احد حفاظ
الحديث وهو من اقران مسلم فيما اخرجه البيهقي عنه خالف الاسود الناس في
زوج بريرة وقال الامام احمد انما يصح انه كان حرا عن الاسود وحده وصح عن
ابن عباس وغيره انه كان عبدا ورواه علماء المدينة واذا روى علماء المدينة شيئا
وعملوا به فهو اصح شيء واذا عتقت الامة تحت الحر فعقدها المتفق على صحته لا يفسخ
بامر مختلف فيه. وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن
الحجاج وهمام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى البصري كلاهما عن قتادة بن
دعامة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال رايته عبدا يعني مغيثا
زوج بريرة تمسك به بعض الحنفية فقال انه لا يدل على انه كان عبدا حين
اعتقت بريرة فلا يتم الاستدلال به والاختلاف وقع في صفتين لا يجتمعان في حالة
واحدة فيجعلهما في حالتين فيقول كان عبدا في حالة حرا في الاخرى فبالضرورة
تكون احدى الحالتين متاخرة عن الاخرى وقد علم ان الرق تعقبه الحرية لا
العكس وحينئذ ثبت انه كان حرا في الوقت الذي خيرت فيه وعبدا
قبل ذلك وتعقب بان محل طريق الجمع المذكور اذا تساوت الروايات
في القوة اما مع التفرد في مقابلة الاجتماع فتكون الرواية المنفردة شاذة
والشاذ مردود ولهذا لم يعتبر الجمهور طريق الجمع بين الروايتين مع قولهم انه
لا يصار الى الترجيح مع امكان الجمع والذي يتحصل من كلام محققيهم وقد
اكثر منه الشافعي واتباعه ان محل الجمع اذا لم يظهر الغلط في احدى الروايتين

ومنهم

ومنهم من شرط التساوي في القوة وعند الترمذي انه كان عبدا اسود يوم عتقت
وهذا يرد قول من قال كان عبدا قبل العتق حرا بعده وقد اخرج المؤلف هذا
الحديث مختصرا من هذا الوجه بلفظ شعبة وزاد الاسماعيلي من طريق عبد الصمد عن
شعبة رايته يبكي واما لفظ همام فاخرجه ابو داود من طريق عفان عنه بلفظ
ان زوج بريرة كان عبدا اسود يسمى مغيثا فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم وامرها
ان تعتد وقال احمد عدة الحرة. وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد النرسي الباهلي
مولاهم البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني
ولابن عساكر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ذاك
مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها مثلثة عبد بني فلان وعند
الترمذي كان عبدا اسود لبني المغيرة يعني زوج بريرة كاني انظر اليه يتبعها
بسكون الفوقية وفتح الموحدة في سكك المدينة بكسر السين المهملة
ازقتها حال كونه يبكي عليها لما اختارت فراقه. وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البغلاني قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال كان زوج بريرة عبدا اسود يقال له مغيث
بضم الميم وكسر المعجمة وبعد التحتية الساكنة مثلثة كما مر وعند العسكري
بفتح العين المهملة وتشديد التحتية اخره موحدة قال في الفتح والاول اثبت وبه
جزم ابن ماكولا وغيره وكان عبدا لبني فلان وعند سعيد بن منصور
وكان عبدا لال المغيرة من بني مخزوم كاني انظر اليه يطوف وراءها في
سكك المدينة ليس في هذه الرواية قوله في الاولى يبكي عليها وليس فيما
ساقه في هذا الباب تصريح بالتخيير الذي ترجم له لكنه جرى على عادته من
الاشارة الى ما في بعض طرق الحديث الذي يسوقه في الباب وظاهر صنيعه ترجيح
رواية من روى انه كان عبدا كما جزم في اوائل النكاح حيث قال
باب نكاح الحرة تحت العبد وساق الحديث واما ما ساقه في الفرائض من حفص بن
عمر عن شعبة وزاد في اخره قال الحكم وكان زوجها حرا ثم اورد
بعده طريق منصور عن ابراهيم عن الاسود ان عائشة الحديث وزاد فيه
فاختارت نفسها وقالت لو اعطاني كذا وكذا ما كنت معه قال
الاسود وكان زوجها حرا فقال البخاري قول الاسود منقطع وقول ابن
عباس رايته عبدا اصح وقال في الذي قبله قول الحكم نحو ذلك وقد قال
الدارقطني في العلل لم تختلف على عروة عن عائشة انه كان عبدا وكذا
قال جعفر بن محمد بن علي عن ابيه عن عائشة وابو الاسود واسامة بن زيد
عن القاسم واما ما اخرجه القاسم بن اصبغ في مصنفه وابن حزم من طريقه
قال اخبرنا احمد بن يزيد المعلم حدثنا موسى بن معاوية عن جرير عن هشام

Copyright King Saud University